



قرار رقم 13

GA-2021-89-RES-13

الموضوع: مشروع مذكرة تفاهم بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والمنظمة العالمية لصحة الحيوان

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمعمة في دورتها الـ 89 المعقودة في اسطنبول (تركيا)، من 23 إلى 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2021:
إذ تضع في اعتبارها المادتين 22 و41 من القانون الأساسي للمنظمة ونظام الإنتربول لمعاملة البيانات،

وإذ تشير إلى القرار AG-2011-RES-10 بشأن التوعية ببرنامج الإنتربول لمنع الأعمال الإرهابية المرتكبة بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية والمتفجرات،

وإذ تقر بالدور الهام الذي يمكن أن تضطلع به الأمانة العامة في مساعدة أجهزة الشرطة في البلدان الأعضاء على مواجهة التحدي المتمثل في منع الأعمال الإرهابية المرتكبة بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية والمتفجرات، وهو دور، إذا ما اضطلع به على نحو متفق مع أفضل الممارسات الدولية، ينبغي أن يشمل مهمة التحليل الاستخباري للأعمال الإرهابية المرتكبة بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية والمتفجرات، وبرامج وعمليات منعها ومواجهته،

وإذ تلاحظ التكاليف البشرية والاقتصادية الباهظة المرتبطة بالجرائم البيولوجية والإرهاب البيولوجي،

وإذ تنوه بدور أجهزة إنفاذ القانون الوطنية وبالتعاون الشرطي الدولي في منع هذه الجرائم ومواجهتها،

وإذ تضع في اعتبارها أن المنظمة العالمية لصحة الحيوان هي منظمة حكومية دولية مكلفة بتحسين صحة الحيوان والصحة العامة البيطرية ورعاية الحيوان في جميع أنحاء العالم،

وإذ تقر بقيمة بيانات وخبرات أجهزة الصحة البيطرية والحيوانية في دعم أجهزة إنفاذ القانون الوطنية لأداء واجباتها المتصلة بالجرائم البيولوجية والإرهاب البيولوجي،

وإذ تضع في اعتبارها المصلحة المحققة من إنشاء إطار للتعاون بين الإنتربول والمنظمة العالمية لصحة الحيوان لمواجهة التهديدات التي تطرحها أعمال الجريمة الزراعية والإرهاب الزراعي،

وقد درست التقرير GA-2021-89-REP-02، الذي يقترح إبرام مشروع مذكرة تفاهم بين الإنتربول والمنظمة العالمية لصحة الحيوان،

وإذ تعتبر أن مشروع مذكرة التفاهم بين الإنتربول والمنظمة العالمية لصحة الحيوان الوارد في التذييل 1 للتقرير GA-2021-89-REP-02 يتوافق مع أهداف الإنتربول وأنشطته،

توافق على مشروع مذكرة التفاهم الوارد في التذييل 1 للتقرير GA-2021-89-REP-02؛
تأذن للأمين العام بتوقيعه؛

تكلف الأمانة العامة بأن تبرم مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان أي ترتيب تكميلي مشار إليه (ترتيبات تكميلية مشار إليها) في مشروع الاتفاق يُعتبر ضروريا (تُعتبر ضرورية).

اعتمد